

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة
١٩٨ هـ

الصادر في يوم الأحد ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٦
الموافق (٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٢٤)

العدد
٢٠٨



محتويات العدد

رقم الصفحة

قرارات الاجتماع الثانى للعام المالى	} جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
٣ ٢٠٢٥/٢٠٢٤	
قرارات مجلس إدارة الجهاز الصادرة بالجلسة	
٧ ٢٠٢٥/٢٠٢٤	} وزارة النقد
قرارات أرقام من ١٣٤٤ إلى ١٣٤٦ لسنة ٢٠٢٤ . ١٩-١٥	
٢٢ ٢٠٢٤ لسنة ٤٤٧٦ رقم قرار قيد	} الهيئة العامة لميناء الإسكندرية
مديرية التضامن الاجتماعى بالإسكندرية : قرار قيد رقم ٤٤٧٦ لسنة ٢٠٢٤	
٢٧-٢٤ ميزانيات تصفية جمعيات	} مديرية التضامن الاجتماعى بالإسكندرية
إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	
٢٨ إعلانات فقد	} الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى
إعلانات مناقصات وممارسات.....	
إعلانات بيع وتأجير.....	} إعلانات مختلفة
حجوزات - بيوع إدارية.....	



قرارات

جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

قرارات الاجتماع الثانى للعام المالى ٢٠٢٤/٢٠٢٥

للجنة إصدار شهادات تجديد سريان تصاريح/ تراخيص الطاقة الكهربائية

السنوية المشكلة بالجهاز المنعقد يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/٨/١

م	الموضوع	القرار
(١)	مذكرة بشأن تجديد سريان ترخيص مزاوله نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لبعض الشركات الخاصة .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الاجتماع قررت اللجنة ما يلى : أولاً- الموافقة على إصدار شهادات سريان تراخيص مزاوله نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد السريان السابق للشركات التالية : انترو لتوزيع وإدارة الطاقة - رخصة رقم (٧٣) /توزيع) - السنة الخامسة . الجونة اليكترويك - رخصة رقم (٢١) /توزيع)- السنة الثانية. إنجاز للطاقة الذكية - رخصة رقم (٥٥) /توزيع) - السنة الثانية. شركة ميناء القاهرة الجوى - رخصة رقم (٦٨) /توزيع) - السنة الخامسة . مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة، مع قيام الإدارة التنفيذية للجهاز بتطبيق الغرامات الواردة باللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ بشأن تجاوز المدة الزمنية لتجديد التراخيص .

القرار	الموضوع	م
<p>فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على إصدار شهادات سريان التراخيص الممنوحة للشركات التالية والتي تعمل بنظام تعريفية التغذية ضمن المرحلة الأولى للسنة السابعة وذلك لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد سريان الترخيص السابق مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وهم :</p> <p>انترو للطاقة الشمسية - رخصة رقم (٥٨) / (SFIT).</p> <p>سولتاج للطاقة الشمسية - رخصة رقم (٥٥) / (SFIT).</p>	<p>مذكرة بشأن تجديد سريان التراخيص الصادرة لبعض الشركات العاملة بنظام تعريفية التغذية ضمن المرحلة الأولى</p>	<p>(٢)</p>
<p>فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على تجديد تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من توربينات غازية بقدرة ٩,٩ ميجاوات بمشروع مصنع شركة دى إن إم (DNM) لغزل ونسيج وصباغة المنسوجات الكائن بهيئة الاستثمار - المنطقة الحرة - محافظة دمياط باستخدام تكنولوجيا التوليد المشترك Cogeneration لاستهلاكه الذاتى ، وذلك لمدة عام ثانى يبدأ من تاريخ نهاية التصريح السابق بشرط تقديم العقد المبرم مع شركة الغاز لتوريد كمية الغاز المطلوبة للمحطة بغرض إنتاج الكهرباء قبل الحصول على الترخيص والالتزام بعدم وجود تيار عكسى على شبكة النقل أو التوزيع والالتزام بالقواعد التنظيمية والمالية ومقابل القدرة الاحتياطية</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة دى إن إم (DNM) لغزل ونسيج وصباغة المنسوجات تجديد تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من توربينات غازية بمشروع مصنع شركة دى إن إم (DNM) لغزل ونسيج وصباغة المنسوجات بقدرة ٩,٩ ميجاوات الكائن بهيئة الاستثمار - المنطقة الحرة العامة - محافظة دمياط</p>	<p>(٣)</p>

م	الموضوع	القرار
		لمشاريع توليد الكهرباء من التوليد المشترك الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن . وفقاً للقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن .
(٤)	مذكرة بشأن تجديد سريان التراخيص الصادرة لبعض الشركات العاملة بنظام البناء والتملك والتشغيل BOO	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على إصدار شهادات تجديد سريان التراخيص الممنوحة للشركات التالية والتي تعمل بنظام البناء والتملك والتشغيل BOO لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد سريان الترخيص السابق، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن: ١ - شركة انترو تاو للطاقة الشمسية - رخصة رقم (٤٦ / إنتاج) - السنة الثانية. ٢ - شركة ليكيلا مصر لطاقة الرياح بى أو أو - رخصة رقم (٣٣ / إنتاج) - السنة الخامسة. ٣ - شركة رأس غارب لطاقة الرياح - رخصة رقم (٢٩ / إنتاج) - السنة السابعة.
(٥)	مذكرة بشأن طلب شركة البحر الأحمر لطاقة الرياح تجديد تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من طاقة الرياح بنظام البناء والتملك والتشغيل BOO بقدره (٥٠٠ م.و) .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على تجديد تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية من طاقة الرياح لشركة البحر الأحمر لطاقة الرياح بقدره ٥٠٠ ميجا وات بنظام البناء والتملك والتشغيل BOO بالقرب من

م	الموضوع	القرار
		خط شاطئ البحر الأحمر داخل الوحدة المحلية الحكومية لمدينة رأس غارب فى محافظة البحر الأحمر ، لمدة عام ثانى يبدأ من تاريخ نهاية التصريح السابق وفقاً للقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن .
(٦)	مذكرة بشأن إصدار شهادة تجديد سريان الترخيص الصادر لشركة منتزه سولار للطاقة النظيفة .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الاجتماع قررت اللجنة الموافقة على إصدار شهادة سريان ترخيص إنتاج وبيع طاقة كهربائية الممنوح لشركة منتزه سولار للطاقة النظيفة - رخصة رقم (٤١/إنتاج) - للسنة الثالثة لمدة عام يبدأ من تاريخ نهاية تجديد سريان الترخيص السابق ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن .

الرئيس التنفيذى

دكتور/ محمد موسى عمران



جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
المجموعة الثانية الصادرة بالجلسة الثانية للعام المالى ٢٠٢٤/٢٠٢٥
**المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٨ بشأن منح وتجديد تصاريح/تراخيص إنتاج/
توزيع وبيع طاقة كهربائية وضم بعض النطاقات الجغرافية**

م	الموضوع	القرار
(١)	مذكرة بشأن طلب شركة إنجاز للطاقة الذكية رخصة رقم (٥٥/توزيع) الحصول على تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول ترافيم الكائن بالحى الثانى - المجاورة الثالثة القطعة الفرعية رقم (٢) منطقة الخدمات- الشيخ زايد - الجيزة بقدر (٢١١١) ك.ف أ .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة قرر المجلس الموافقة على منح شركة إنجاز للطاقة الذكية رخصة رقم (٥٥/توزيع) تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول ترافيم الكائن بالحى الثانى - المجاورة الثالثة القطعة الفرعية رقم (٢) منطقة الخدمات - الشيخ زايد - الجيزة بقدر ٢١١١ ك.ف أ لمدة عام ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .
(٢)	مذكرة بشأن طلب شركة جلوبال للطاقة رخصة رقم (١١/توزيع) ضم النطاق الجغرافى لمشروع كمبوند إيتابا السكنى الكائن بالشيخ زايد - مدينة ٦ أكتوبر- الجيزة بقدر ٤٠٠٥٢ م.و .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ضم النطاق الجغرافى لمشروع كومبوند إيتابا السكنى الكائن بالشيخ زايد - مدينة ٦ أكتوبر - الجيزة بقدر ٤٠٠٥٢ م.و إلى الترخيص الممنوح لشركة جلوبال للطاقة - رخصة رقم (١١/توزيع) ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

م	الموضوع	القرار
(٣)	مذكرة بشأن طلب شركة إنجاز للطاقة الذكية رخصة رقم (٥٥/توزيع) الحصول على : ١ - تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول ريتزى بلازا الكائن بالقطعة رقم (٥٤) ب - المحور المركزى - الشيخ زايد - الجيزة بقدره ٨٣٣ك.و. ٢ - ضم نطاق مشروع مول ريتزى بلازا الكائن بالقطعة رقم (٥٤) ب / المحور المركزى - الشيخ زايد - الجيزة بقدره ٨٣٣ك.و إلى الترخيص الممنوح لها .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ما يلى : أولاً - منح شركة إنجاز للطاقة الذكية تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول ريتزى بلازا الكائن بالقطعة رقم (٥٤) ب - المحور المركزى - الشيخ زايد - الجيزة بقدره ٨٣٣ ك.و . ثانياً - ضم النطاق الجغرافى لمشروع مول ريتزى بلازا الكائن بالقطعة رقم (٥٤) ب - المحور المركزى - الشيخ زايد - الجيزة بقدره ٨٣٣ ك.و إلى الترخيص الممنوح لشركة إنجاز للطاقة الذكية رخصة رقم (٥٥/توزيع) . مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.
(٤)	مذكرة بشأن طلب شركة إيليكترىكا للاستثمارات الحصول على ترخيص بيع كهرباء من محطات شحن سيارات / مركبات كهربائية	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح شركة إيليكترىكا للاستثمارات ترخيص بيع الكهرباء من محطة شحن سيارات / مركبات كهربائية بنسابة بنسابة سماش الرياضى خلف فندق نوفوتيل - مطار القاهرة لمدة خمس سنوات، وذلك وفقاً للكتاب الدورى رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن القواعد الخاصة بتنظيم العمل فى مجال شحن السيارات / المركبات الكهربائية وأية قواعد تنظيمية أخرى تصدر عن الجهاز ، على أن يتم الالتزام بأسعار بيع الكهرباء لشحن السيارات الكهربائية الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة رقم ١٤

القرار	الموضوع	م
<p>لسنة ٢٠٢٢ والالتزام بالقواعد الفنية لربط محطات شحن السيارات / المركبات الكهربائية وكذا الالتزام بنموذج العقد النمطى لتوريد الطاقة الكهربائية لمحطات شحن السيارات / المركبات الكهربائية والذي يتم توقيعه مع شركات توزيع الكهرباء المرخص لها مع التزام الشركة بإنشاء (٢٥٠) محطة على الأقل طوال مدة الترخيص بواقع (٥٠) محطة / عام أو ١٥٠ نقطة شحن / عام) وتطبيق المواصفات العامة والمعتمدة بحيث تكون جميع محطات الشحن قابلة للاستخدام والشحن لجميع أنواع المركبات، وذلك طبقاً للمواصفات الأوروبية وال IEC وأية قواعد تنظيمية تصدر عن الجهاز فى هذا الشأن .</p>		
<p>فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس التأجيل لمزيد من الدراسة .</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة جلوبال للطاقة للحصول على موافقة بإضافة عميل (طاقة للمناطق الصناعية) على الترخيص الممنوح لها رقم (١٠/إنتاج) .</p>	(٥)
<p>فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة، قرر المجلس الموافقة على ضم النطاق الجغرافى لمشروع مارينا البحر الأحمر الكائن بقطاع السويس العين السخنة - ك١٠٨ - الزعفرانة بقدرة ٣٠٠ م.و إلى الترخيص الممنوح لشركة لايت باور للطاقة - رخصة رقم (٨٧/توزيع) ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .</p>	<p>مذكرة بشأن طلب شركة لايت باور للطاقة - رخصة رقم (٨٧/توزيع) - ضم النطاق الجغرافى لمشروع مارينا البحر الأحمر الكائن بقطاع السويس العين السخنة - ك١٠٨ - الزعفرانة بقدرة ٣٠٠ م.و</p>	(٦)

م	الموضوع	القرار
(٧)	مذكرة بشأن طلب شركة إنارة إسكندرية للطاقة النظيفة الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الخلايا الشمسية بمشروع مصنع شركة الإسكندرية الزراعية (المار) الكائن بغرب النوبارية - ترعة النصر - طريق الإسكندرية الصحراوى - الكيلو ٧٥- النوبارية- محافظة البحيرة بقدرة ١,٨ م.و. بنظام صافى القياس.	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح شركة إنارة إسكندرية للطاقة النظيفة تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الخلايا الشمسية بمشروع مصنع شركة الإسكندرية الزراعية(المار) الكائن بغرب النوبارية - ترعة النصر - طريق الإسكندرية الصحراوى - الكيلو ٧٥ - النوبارية - محافظة البحيرة بقدرة ١,٨ م.و. بنظام صافى القياس لمدة عام، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن.
(٨)	مذكرة بشأن طلب شركة أرابيلا لتوزيع الكهرباء والطاقة رخصة رقم (٩٢/توزيع) الحصول على: ١- تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول ادرس الكائن بالقطعة رقم (٣٤) بمركز خدمات التجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدرة ٥٣٥٨,٠ م.ف.أ. ٢ - ضم النطاق الجغرافى لمشروع مول ادرس الكائن بالقطعة رقم (٣٤) بمركز خدمات التجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدرة ٥٣٥٨,٠ م.ف.أ إلى الترخيص الممنوح لها .	فى ضوء المذكرة المعروضة وفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ما يلى : أولاً - منح شركة أرابيلا لتوزيع الكهرباء والطاقة تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول ادرس الكائن بالقطعة رقم (٣٤) بمركز خدمات التجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدرة ٥٣٥٨,٠ م.ف.أ . ثانياً- ضم النطاق الجغرافى لمشروع مول ادرس الكائن بالقطعة (٣٤) بمركز خدمات التجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدرة ٥٣٥٨,٠ م.ف.أ إلى الترخيص الممنوح لشركة أرابيلا لتوزيع الكهرباء والطاقة رخصة رقم (٩٢/توزيع) . مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

م	الموضوع	القرار
(٩)	مذكرة بشأن طلب شركة كاربون لتوزيع الكهرباء الحصول على تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول سفن ستارز الكائن بحى البنوك - المحور المركزى - مدينة السادات - محافظة المنوفية بقدرة ٩٢ م.و.	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح شركة كاربون لتوزيع الكهرباء تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول سفن ستارز الكائن بحى البنوك - المحور المركزى - مدينة السادات - محافظة المنوفية بقدرة ٩٢ م.و. لمدة عام ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.
(١٠)	مذكرة بشأن طلب شركة إنارة بى للطاقة الشمسية الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الخلايا الشمسية بمشروعى : ١ - مصنع شيبسى العبور: الكائن بالقطع أرقام ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ - بلوك ١٣٠٢٠ - المنطقة الصناعية الأولى - مدينة العبور - محافظة القليوبية ، بقدرة ٤٩٧ م.و. بنظام صافى القياس . ٢ - مصنع شيبسى أسيوط : الكائن بالقطعة رقم ٢٠٠ - توسعات المنطقة الصناعية عرب العوامر - أنوب - أسيوط ، بقدرة ٤٢٤ م.و. بنظام صافى القياس .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح شركة إنارة بى للطاقة الشمسية تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الخلايا الشمسية بمشروعى : ١ - مصنع شيبسى العبور: الكائن بالقطع أرقام ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ - بلوك ١٣٠٢٠ - المنطقة الصناعية الأولى - مدينة العبور - محافظة القليوبية ، بقدرة ٤٩٧ م.و. بنظام صافى القياس لمدة عام . ٢ - مصنع شيبسى أسيوط : الكائن بالقطعة رقم ٢٠٠ - توسعات المنطقة الصناعية عرب العوامر - أنوب - أسيوط ، بقدرة ٤٢٤ م.و. بنظام صافى القياس لمدة عام . مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن .

م	الموضوع	القرار
(١١)	مذكرة بشأن طلب شركة إى جنوب لأنظمة الطاقة الشمسية الحصول على تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الخلايا الشمسية بمشروع مصنع شركة أسوان للأسمدة والصناعات الكيماوية الكائن بمنطقة السباعية شرق ادفوه بقدره ٩٩٧,٠ م.و بنظام صافى القياس .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح شركة إى جنوب لأنظمة الطاقة الشمسية تصريح إنشاء محطة إنتاج طاقة كهربائية باستخدام الخلايا الشمسية لمشروع مصنع شركة أسوان للأسمدة والصناعات الكيماوية الكائن بمنطقة السباعية شرق ادفوه بقدره ٩٩٧,٠ م.و بنظام صافى القياس لمدة عام ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن .
(١٢)	مذكرة بشأن طلب شركة الجمل المصرية للاستثمار الزراعى الإعفاء من الحصول على تصريح/ترخيص لإنشاء محطة طاقة شمسية بقدره ٣,٨ ميجا وات للاستهلاك الذاتى (غير مرتبطة بالشبكة) .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على إعفاء شركة الجمل المصرية للاستثمار الزراعى من الحصول على تصريح/ترخيص لإنشاء محطة طاقة شمسية بقدره ٣,٨ ميجا وات للاستهلاك الذاتى (غير مرتبطة بالشبكة) طبقاً لحكم المادة (٢١) من اللائحة التنفيذية لقانون الكهرباء رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥
(١٣)	مذكرة بشأن طلب شركة إنجاز للطاقة الذكية رخصة رقم (٥٥/توزيع) الحصول على تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول سنترادا الكائن بالقطعة رقم (١٢) عند تقاطع محور ٢٦ يوليو مع وصلة دهشور الشمالية - الحى الثامن - بمنطقة التوسعات الشرقية - مدينة ٦ أكتوبر - الجيزة بقدره ٣٤٩٣,١٣ ك.ف.أ	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح شركة إنجاز للطاقة الذكية رخصة رقم (٥٥/توزيع) تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول سنترادا الكائن بالقطعة رقم (١٢) عند تقاطع محور ٢٦ يوليو مع وصلة دهشور الشمالية - الحى الثامن - بمنطقة التوسعات الشرقية - مدينة

م	الموضوع	القرار
		٦ أكتوبر - الجيزة بقدره ١٣, ٣٤٩٣ ك.ف.أ. لمدة عام ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .
(١٤)	مذكرة بشأن طلب شركة إى للكهرباء والطاقة رخصة رقم (٤١/توزيع) ضم النطاق الجغرافى لمشروع مول يوفينيس الكائن بالقطع أرقام (٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣) بالمنطقة الترفيهية بالتجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدره ٦٠٠٠ ك.ف.أ .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ضم النطاق الجغرافى لمشروع مول يوفينيس الكائن بالقطع أرقام (٩ ، ١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣) بالمنطقة الترفيهية بالتجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدره ٦٠٠٠ ك.ف.أ . إلى الترخيص الممنوح لشركة إى للكهرباء والطاقة - رخصة رقم (٤١/توزيع) ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.
(١٥)	مذكرة بشأن طلب شركة برايم إنرجى للخدمات رخصة رقم (٦٠/توزيع) الحصول على : ١ - تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول THE NOX الكائن بالقطع (٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥) /٣ القطع الثالث - مركز المدينة بالتجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدره ١٦١٣ م.ف.أ . ٢ - ضم النطاق الجغرافى لمشروع مول THE NOX الكائن بالقطع (٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥) /٣ القطع الثالث - مركز المدينة بالتجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدره ١٦١٣ م.ف.أ إلى الترخيص الممنوح لها .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ما يلى : أولاً - منح شركة برايم إنرجى للخدمات تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول THE NOX الكائن بالقطع (٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥) /٣ القطع الثالث - مركز المدينة بالتجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدره ١٦١٣ م.ف.أ . ثانياً - ضم النطاق الجغرافى لمشروع مول THE NOX الكائن بالقطع (٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥) /٣ القطع الثالث - مركز المدينة بالتجمع الخامس - القاهرة الجديدة بقدره ١٦١٣ م.ف.أ إلى الترخيص

م	الموضوع	القرار
		الممنوح لشركة برايم إنرجى للخدمات رخصة رقم (٦٠/توزيع) . مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.
(١٦)	مذكرة بشأن طلب شركة «هايدلبرج ماتيريالز- أسمنت حلوان» الحصول على ترخيص مزاولة نشاط إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الحرارية المستعادة من العملية الصناعية (Waste heat recovery) بقدر ١٩ ميجاوات داخل مشروع مصنع شركة «هايدلبرج ماتيريالز- أسمنت حلوان» الكائن فى كفر العلو الصناعية - حلوان - القاهرة .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة منح ترخيص مزاولة نشاط إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الحرارية المستعادة من العملية الصناعية (Waste heat recovery) بقدر ١٩ ميجاوات لمدة (٥) سنوات داخل مشروع مصنع شركة «هايدلبرج ماتيريالز- أسمنت حلوان» الكائن فى كفر العلو الصناعية - حلوان - القاهرة لشركة «هايدلبرج ماتيريالز - أسمنت حلوان» ، على أن يتم الالتزام بعدم وجود تيار عكسى واتخاذ كافة الإجراءات التى تكفل عدم ضخ الطاقة على شبكة النقل تحت أى ظرف من الظروف ، وكذلك الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن .

أمين سر مجلس الإدارة

الأستاذة/ سلوى عبد الرشيد على

الرئيس التنفيذى

دكتور/ محمد موسى عمران

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

ورئيس مجلس إدارة الجهاز

دكتور/ محمود مصطفى عصمت

وزارة النقل

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

قرار رقم ١٣٤٤ لسنة ٢٠٢٤

الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٢

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء هيئة عامة لميناء الإسكندرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩٣ لسنة ١٩٦٦ باختصاصات ومسئوليات
الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية بجلسته الأولى
المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٥ والمعتمد من السيد المهندس وزير النقل
بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٤ ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية بجلسته الثانية
المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٤ والمعتمدة من السيد الفريق نائب رئيس مجلس
الوزراء للتنمية الصناعية ووزير الصناعة والنقل بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١١ ؛
ولصالح العمل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تحدد فئة مقابل خدمة تشغيل الونش لرفع السيارات المخالفة فى نطاق ميناء
الإسكندرية والدخيلة بواقع (٥٠) جنيهًا للسيارة .
وإذا زادت مدة إيواء السيارة المخالفة عن يوم واحد ، فيؤدى عن كل يوم زائد
أو جزء من اليوم ، مقابل خدمة إيواء بواقع (١٠) جنيهات للسيارة .

(المادة الثانية)

يستمر العمل بقرار مجلس الإدارة الصادر بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٠٨ المشار إليه ، فيما تضمنه من تحديد نسب توزيع حصيلة المقابلين المنصوص عليهما فى المادة السابقة .

(المادة الثالثة)

يُعاد النظر فى المقابلين المنصوص عليهما فى المادة الأولى من هذا القرار كل ثلاث سنوات أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك .

(المادة الرابعة)

على إدارات الهيئة المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء الإسكندرية

لواء بحرى / أحمد عبد المعطى حواش



وزارة النقل

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

قرار رقم ١٣٤٥ لسنة ٢٠٢٤

الصادر بتاريخ ٢٢/٨/٢٠٢٤

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء هيئة عامة لميناء الإسكندرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩٣ لسنة ١٩٦٦ باختصاصات ومسئوليات
الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛
وعلى قرار الهيئة العامة لميناء الإسكندرية رقم ٢٦٩٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن
تحصيل مقابل إشغال المسطح المائى بمنطقة المخطف الخارجى ؛
وعلى قرارات الهيئة العامة لميناء الإسكندرية أرقام ٩٩ لسنة ٢٠٢٣ و ١٣٣٨
لسنة ٢٠٢٣ و ١٠ لسنة ٢٠٢٤ ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية بجلسته الثانية المنعقدة
بتاريخ ٢٤/٧/٢٠٢٤ بالموافقة على مد وقف العمل بالقرار رقم ٢٦٩٩ لسنة ٢٠١٩
المشار إليه لمدة سنة اعتباراً من ٢٣/٥/٢٠٢٤ والمعتمد من السيد الفريق نائب
رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية وزير الصناعة والنقل بتاريخ ١١/٨/٢٠٢٣ ؛
ولصالح العمل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُمد مدة وقف العمل بالقرار رقم ٢٦٩٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن تحصيل مقابل إشغال
المسطح المائى بمنطقة المخطف الخارجى لمدة سنة اعتباراً من ٢٣/٥/٢٠٢٤

(المادة الثانية)

على إدارات الهيئة المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره ، مع مراعاة حكم المادة الأولى منه .

رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء الإسكندرية

لواء بحرى / أحمد عبد المعطى حواش



وزارة النقل

الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

قرار رقم ١٣٤٦ لسنة ٢٠٢٤

الصادر بتاريخ ٢٢/٨/٢٠٢٤

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٧ بإنشاء هيئة عامة لميناء الإسكندرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٩٣ لسنة ١٩٦٦ باختصاصات ومسئوليات
الهيئة العامة لميناء الإسكندرية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية بجلسته الثانية
المنعقدة بتاريخ ٢٤/٧/٢٠٢٤ والمعتمدة من السيد الفريق نائب رئيس مجلس
الوزراء للتنمية الصناعية وزير الصناعة والنقل بتاريخ ١١/٨/٢٠٢٣ ؛
ولصالح العمل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تحدد فئة مقابل خدمة الرصد الإشعاعى لجميع أنواع البضائع الخاضعة لهذه
الخدمة ، بواقع جنيه واحد للطن .

(المادة الثانية)

تحدد فئة مقابل خدمة التأمين الإطفائى ضد أخطار الحريق على النحو التالى :

- الساحات بجميع أنواعها : (٢) جنيه للمتر المربع / شهر .
- المباني بجميع أنواعها : (٣) جنيهات للمتر المربع / شهر .

السيارات الجديدة (الزيرو) الواردة إلى الميناء ، وفقاً للجدول التالى :

الفئة	عدد أيام التخزين
جنيه / سيارة	من اليوم الأول إلى اليوم العاشر
١٠ / سيارة	من اليوم الحادى عشر إلى اليوم العشرين
٢٠ / سيارة	من اليوم الحادى والعشرين إلى اليوم الثلاثين
٣٠ / سيارة	من اليوم الحادى والثلاثين إلى اليوم الأربعين
٤٠ / سيارة	من اليوم الحادى والأربعين فأكثر

(المادة الثالثة)

تحدد فئة مقابل خدمة التأمين الإلكتروني للفواتير ، على النحو التالى :

- (٥٠) جنيهًا فاتورة محاسبية صادرة من إدارة الإيرادات بالهيئة .
- (٥) جنيهات فاتورة ميزان صادرة من إدارة التحصيل بالهيئة .

(المادة الرابعة)

تحدد فئة مقابل خدمة إرسال الفاتورة إلكترونياً إلى العميل من خلال الوسائل

والتطبيقات الإلكترونية المتاحة ومنها :

- (تطبيق MAXIMO - البريد الإلكتروني - الرسائل النصية القصيرة SMS)..
- (إخ) ، بواقع (٢٥) جنيهًا لكل فاتورة .

(المادة الخامسة)

يُضاف بند (مصاريف إدارية) إلى كل فاتورة محاسبية ، وكل فاتورة ميزان ، على

النحو التالى :

- نسبة (٥٪) من قيمة الفاتورة المحاسبية ، ويحد أقصى (١٠٠٠) جنيهه للفاتورة.
- (٥) جنيهات لكل فاتورة ميزان .

(المادة السادسة)

يُعاد النظر فى الفئات المشار إليها فى المواد السابقة كل ثلاث سنوات .

(المادة السابعة)

على إدارات الهيئة المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

(المادة الثامنة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء الإسكندرية

لواء بحرى / أحمد عبد المعطى حواش



مديرية التضامن الاجتماعى بالإسكندرية

إدارة الجمعيات

قرار قيد رقم ٤٤٧٦ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالإسكندرية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية بالقرار رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١ ؛

وبناءً على ما عرضته علينا السيدة الدكتورة مدير إدارة الجمعيات ؛

قرر:

(المادة الأولى)

قيد مؤسسة مسند للأعمال الخيرية والاجتماعية طبقاً للقانون رقم ١٤٩ لسنة

٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالى :

رقم القيد : (٤٤٧٦) .

تاريخ وسنة القيد : ٢٠٢٤/٨/٨

العنوان : الدور الثانى علوى مشروع أبراج المعز بالله السيوف - مصطفى كامل .

الإدارة الاجتماعية : إدارة المنتزه الاجتماعية .

مجالات عمل المؤسسة :

١ - المساعدات الاجتماعية .

٢ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٣ - رعاية الطفولة والأمومة .



٤ - رعاية الأسرة .

تمارس هذه الأنشطة بعد موافقة الجهات المختصة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

نطاق عمل المؤسسة : على مستوى الجمهورية .

عدد الأعضاء المؤسسين (٢) عضو .

عدد أعضاء مجلس الأمناء مكون من (٥) أعضاء .

حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للمؤسسة إلى :

صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بنشر ملخص قيد النظام الأساسى الخاص بها بجريدة الوقائع

المصرية طبقاً للمادة (١٠) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ السيد مسلم



الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى

ميزانية التصفية

للجمعية التعاونية الإنتاجية لصيانة المنشآت وأعمال الصرف الصحى

بمحافظة السويس

(تحت التصفية)

فى ٢٠٢٤/٦/٤

البيان	المبلغ		البيان	المبلغ	
	جنيه	قرش		جنيه	قرش
رأس المال	١٩٤٠٩	٠	خسائر التصفية	٢٢٢٦٣	٧٩
الاتحاد التعاونى الإنتاجى (تصفية)	٢٤٥٤	٧٩			
أتعاب تصفية مستحقة	٤٠٠	---			
	٢٢٢٦٣	٧٩		٢٢٢٦٣	٧٩

المحاسب القانونى

محمد محارب



الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى

ميزانية التصفية

للجمعية التعاونية الإنتاجية للإنشاءات المعمارية بمحافظة السويس

(تحت التصفية)

فى ٢٠٢٤/٦/٤

البيان	المبلغ		البيان	المبلغ	
	جنيه	قرش		جنيه	قرش
رأس المال	١٠٢٠	٠	خسائر التصفية	١٨٧٩	١٦
الاتحاد التعاونى الإنتاجى (تصفية)	٤٥٩	١٦			
أتعاب تصفية مستحقة	٤٠٠	--			
	١٨٧٩	١٦		١٨٧٩	١٦

المحاسب القانونى

محمد محارب



الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى

ميزانية التصفية

للجمعية التعاونية الإنتاجية للإنشاء والتعمير والاستشارات الهندسية بزفتى

(تحت التصفية)

فى ٢٠٢٤/٦/٤

البيان	المبلغ		البيان	المبلغ	
	جنيه	قرش		جنيه	قرش
رأس المال	٢٢٢٧٧	٠	بنك التصفية	١٩٨١٠	٠
أتعاب تصفية مستحقة	٤٠٠	٠	خسائر التصفية	٢٨٦٧	٠
	٢٢٦٧٧	٠		٢٢٦٧٧	٠

المحاسب القانونى

محمد محارب



الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى

ميزانية التصفية

للجمعية التعاونية الإنتاجية للمصورين المحترفين - بمحافظة السويس

(تحت التصفية)

فى ٢٠٢٤/٤/١٥

البيان	المبلغ		البيان	المبلغ	
	جنيه	قرش		جنيه	قرش
الاتحاد التعاونى الإنتاجى (تصفية)	٣٦٤٩٨	٧٠	خسائر التصفية	٣٦٨٩٨	٧٠
أتعاب تصفية مستحقة	٤٠٠	٠			
	٣٦٨٩٨	٧٠		٣٦٨٩٨	٧٠

المحاسب القانونى

محمد محارب



إعلانات فقد

مديرية أمن الإسكندرية - إدارة شرطة النجدة

تعلن عن فقد بصمة الكودى رقم (١٣٦٦١) الخاصة بالإدارة وتعتبر ملغية .

كلية التمريض - جامعة بنها

تعلن عن فقد البصمة رقم (٢٩٩٤١) الخاصة بخاتم شعار الجمهورية وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٢٠٢٤/٢٥٢١٧ - ٢٠٢٤/٩/٢٢ - ٥٥٩

